

7889 - حكم زكاة المؤجل من المهر - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

فيها يقع كثيرا في هذا الزمان ان يتزوج الرجل المرأة على مهر مقدم الفدينار مثلا. والمتأخر عشر الاف الفدينار. ثم يتم ترك المؤخر
زمانا طويلا لا يؤديه الى الزوجة او الى ان يموت. فكيف الحال بالنسبة - 00:00:00
للزكاة ليس عليها زكاة اذا كان معسرا به اذا كان محترما ليس عليها زكاة. اما اذا كان مؤسرا فان عليها ان تزكي المهر
المؤجل. لانها متى طلبته - 00:00:20
فهلها اهله وتأجيله برضاهما عليها الزكاة اذا كان مؤثرا. اما ان كان معسرا فلا زكاة عليها. نعم جزاكم الله خيرا - 00:00:36